THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

الباب الثاني عشر

كتاب النكاح وتوابعه

ويشتم

1-

2-

3-

4-

5-

6-

7- اللعـــــــــــــان.

8- العـــــــــــدة: وتشـــــــــمل:

1- الإحــــــــــــداد.

2- الاســـــــــــتبراء.

9- الرضــــــــــاع.

10-

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال الله تعالى:

(ٱ ب ب ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ)

[النساء/1]

This file was downloaded from QuranicThought.com

1- كتاب النكاح

ويشـــتمل علـــى مـــا يلـــي:

1- أحكـــــــام النكـــــــاح.
2- العيـــوب فـــي النكـــاح.
3- شـــــــروط النكـــــــاح.
4- المحرمـــات فـــي النكـــاح.
5- الشـــروط فـــي النكـــاح.
6- خطبـــــــة المـــــــرأة.
7- عقـــــــد النكـــــــاح.
8- نكـــــــاح الكفـــــــار.
9- الصـــــــــــــــداق.
10- وليمـــــــة العـــــــرس.
11- زينـــة النســـاء والرجـــال.
12- آداب الزفـــــــــــــاف.
13- أحكـــام الحمـــل والـــولادة.
14- الحقـــــوق الزوجيـــــة.
15- أحكام القسم بين الزوجات.
16- أحكـــــــام النفقـــــــة.
17- النشـــــــــــــــوز.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال الله تعالى:

(ذ ذ ذ ذ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ڪ ڪ گ گ گ گ ڳ ڳ
ڳ ڳ ڳ ڳ ں ں ڻ ڻ ڻ ڻ)

[النساء/3]

This file was downloaded from QuranicThought.com

النكــاح

- **النكاح**: هو عقد شرعي يقتضي حل استمتاع كل من الزوجين بالآخر.

والنكاح هو الزواج، ويطلق النكاح على العقد والوطء.

- **فقه النكاح:**

الزواج والزوجية سنة من سنن الله تعالى في الخلق، وهذه السنة عامة مطلقة في عالم النبات، وعالم الحيوان.

أما عالم الإنسان فإن الله لم يجعله كغيره من العوالم المطلقة الغرائز، بل كرَّمه ووضع له النظام الملائم لسيادته، والذي يحفظ شرفه، ويصون كرامته، وذلك بالنكاح الشرعي الذي يجعل اتصال الرجل بالمرأة اتصالاً كريماً، قائماً على الرضا، وعلى المحبة، وعلى الإيجاب والقبول.

وبذلك أشبع الغريزة بالطريق السليم، وحَفِظ النسل من الضياع، وصان المرأة عن أن تكون مطية لكل راكب.

1- قال الله تعالى: (ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ) [النساء:1].

2- وقال الله تعالى: (ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ) [الذاريات:49].

3- وقال الله تعالى: (ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ) [يس:36].

- **روح النكاح:**

الله عز وجل خلق المرأة كرامة ونعمة للرجل.

This file was downloaded from QuranicThought.com

تجلب إليه الأنس والسرور.. وتقاسمه الهموم والغموم.. ويكون بوجودها بمثابة الملك المخدوم.. والسيد المحشوم.

كما جعل سبحانه الرجل كرامة ونعمة للمرأة.

يقوم عليها.. ويسعى عليها بكل ما تشتهي.. ويقضي حاجاتها.. ويرفع مستوى ضعفها.. ويجعلها سيدة بيت.. وأم أولاد.. ويستمتع كل منهما بالآخر، ويسكن إليه، ويأنس به.

قال الله تعالى: (ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ ں) [الروم:21].

This file was downloaded from QuranicThought.com

1- أحكام النكاح

- **حكمة مشروعية النكاح:**

شرع الله الزواج لما فيه من المصالح العظيمة التي أهمها:

1- إرواء الغريزة الجنسية بأحسن وسيلة، وقضاء الوطر مع السلامة من الأمراض، وبذلك يسكن البدن عن الاضطراب، ويكف النظر عن التطلع إلى الحرام.

2- إعفاف النفس بالحلال، وصيانتها عن الحرام، ووقايتها من الفتن.

3- الزواج سكن وطمأنينة، وذلك لما يحصل به من الألفة والمودة، والانبساط بين الزوجين.

4- الزواج يحصل به تكوين الأسرة الصالحة التي هي نواة المجتمع.

فالزوج يكد ويكتسب، وينفق ويعول، والزوجة تدبر المنزل، وتنظم المعيشة، وتربي الأطفال.

5- إنجاب الأولاد، وتكثير النسل بأحسن وسيلة مع المحافظة على الأنساب التي يحصل بها التعارف والتعاون، والتآلف والتناصر.

6- إشباع غريزة الأبوة والأمومة التي تنمو بوجود الأطفال، ونمو مشاعر الود والعطف والحنان.

7- ترابط الأسر، وتقوية أواصر المحبة بين العائلات.

8- حفظ النوع الإنساني من الزوال والانقراض بالإنجاب والتوالد.

9- الزواج عبادة يستكمل بها الإنسان شطر دينه، ويستكثر به من النسل الذي

This file was downloaded from QuranicThought.com

يعبد الله عز وجل.

- **فضل الزواج:**

الزواج من آكد سنن المرسلين الواجب اتباعهم.

1- قال الله تعالى: (ڳ ڳ ڱ ں ں ڻ ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ) [الرعد:38].

2- وقال الله تعالى: (□ □) [النحل:72].

3- وقال الله تعالى: (ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ) [النور:32].

4- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِـيِّ ﷺ شَبَاباً لا نَجِدُ شَيْئاً، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ ا, ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْـيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّـهُ أغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَـمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَـيْـهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّـهُ لَـهُ وِجَاءٌ». متفق عليه(1).

- **حكم النكاح:**

يختلف حكم النكاح بحسب اختلاف أحوال الناس كما يلي:

1- يجب النكاح على من قدر عليه، وتاقت نفسه إليه، وخشي العنت؛ لأن إعفاف النفس بالحلال وصيانتها عن الحرام كل ذلك واجب، ولا يتم ذلك إلا بالزواج.

2- يستحب النكاح لمن لا يخشى الوقوع في الزنا إن لم يتزوج، ولا يخشى

(1) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (5066), واللفظ له، ومسلم برقم (1400).

This file was downloaded from QuranicThought.com

أن يظلم زوجته إن تزوج، وكان تائقاً للنكاح، وقادراً عليه.

وهذه الحالة هي الغالبة على أكثر الناس.

3- يحرم النكاح على من لا تتوق نفسه إليه، وليس له قدرة عليه، بأن يعلم من نفسه عدم القدرة على الوطء، أو عدم القدرة على الإنفاق، أو عدم القدرة على أداء الحقوق الواجبة؛ لأن كل ما أدى إلى الحرام فهو حرام.

4- ويكره النكاح لمن خاف الوقوع في الجور والظلم، والضرر، والتقصير، كأن يخاف العجز عن الإنفاق، أو إساءة العشرة، أو فتور الرغبة في النساء، أو تشغله عن تعلم العلم وتعليمه ونحو ذلك.

5- ويباح النكاح إذا انتفت الدواعي إليه، وانتفت الموانع منه، بأن لا تتوق نفسه إليه، لكنه قادر عليه.

1- قال الله تعالى: (ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ) [النساء:3].

2- وقال الله تعالى: (ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ) [النور:32].

3- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُود رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ ا, ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْـيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّـهُ أغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَـمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَـيْـهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّـهُ لَـهُ وِجَاءٌ». متفق عليه[1].

- **أركان النكاح:**

أركان النكاح أربعة:

(1) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (5066), ومسلم برقم (1400)، واللفظ له.

This file was downloaded from QuranicThought.com

الزوج.. والزوجة.. والولي.. والإيجاب والقبول.

فإن اختل ركن من هذه الأركان لم يصح النكاح.

- **حكم الإعراض عن الزواج:**

الزواج نعمة وضرورة لا غنى عنها، والإعراض عن الزواج يفوّت على الإنسان كثيراً من المنافع والمصالح، ولا يمتنع عن الزواج إلا عاجز أو فاجر.

فلما حصل التغالي في المهور، وكثرت النفقات التي ترهق الزوج، عزف الرجال عن الزواج، وقعدت النساء بلا أزواج، فسار من هؤلاء وهؤلاء في دروب الريبة، مما جعل الرجل والمرأة على حذر في اختيار من يقترن به، فكثر الشر، وعمت الفتن، فيجب على الأمة المسلمة العمل على تهيئة أسباب الزواج، وتيسير وسائله، لينعم به الرجال والنساء على حد سواء، وينقطع به دابر الشر والفساد في الأرض.

عَنْ أَبي هُرَيْـرَةَ رَضِـيَ اللهُ عَنْـهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ا, ﷺ: «إذا خَطَبَ إِلَـيْكُمْ مَنْ تَـرْضَوْنَ دِينَـهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ إِلاَّ تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِـي الأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ». أخرجه الترمذي[1].

- **حكم التبتل:**

التبتل: هو الانقطاع للعبادة، وحرمان النفس من لذائذ الحياة المباحة.

وقد جاء الإسلام بإرضاء النفوس والغرائز بطيبات الحياة المباحة، ونهى عن العنت والمشقة، وحرمان النفوس مما أحل الله، فأعطى كل

(1) **حسن/** أخرجه الترمذي برقم (1084).

This file was downloaded from QuranicThought.com

ذي حق حقه، وهذا هو العدل.

فلله عز وجل حقه من العبادة.. وللبدن حقه من طيبات الحياة.. وللنفس حقها من الراحة، فلا رهبانية في الإسلام، ولا حرمان ولا عنت ولا مشقة.

1- قال الله تعالى: (ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ) [المائدة:87].

2- وَعَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُا,: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ ا, ﷺ وَلَـيْسَ لَنَا شَيْءٌ، فَقُلْنَا ألا نَسْتَـخْصِي؟ فَنَـهَانَا عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أنْ نَنْكِحَ المَرْأةَ بِالثَّوْبِ، ثُمَّ قَرَأ عَلَـيْنَا: (ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ) الآية. متفق عليه[1].

3- وَعَنْ أنَس بن مَالِكٍ رَضِي اللهُ عَنهُ قَالَ: جَاءَ ثَلاثَةُ رَهْطٍ إِلَـى بُـيُوتِ أزْوَاجِ النَّبِـيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِـيِّ ﷺ، فَلَـمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّـهُـمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِـيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَـهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِـهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قال أحَدُهُـمْ: أمَّا أنَا فَإِنِّـي أُصَلِّـي اللَّـيْلَ أبَداً، وَقَالَ آخَرُ: أنَا أصُومُ الدَّهْرَ وَلا أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أنَا أعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلا أتَزَوَّجُ أبَداً، فَجَاءَ رَسُولُ ا, ﷺ فَقَالَ: «أنْتُـمُ الَّذِينَ قُلْتُـمْ كَذَا وَكَذَا؟ أمَا وَا, إِنِّـي لأخْشَاكُمْ , وَأتْقَاكُمْ لَـهُ، لَكِنِّـي أصُومُ وَأفْطِرُ، وأُصَلِّـي وَأرْقُدُ، وَأتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِـي فَلَـيْسَ مِنِّـي». متفق عليه[2].

- **تعدد الزوجات:**

(1) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (5075), واللفظ له، ومسلم برقم (1404).
(2) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (5063), واللفظ له، ومسلم برقم (1401).

This file was downloaded from QuranicThought.com

رغَّب الإسلام كل رجل بالزواج بامرأة واحدة، وهذا هو الأصل، وهو الغالب، وهو الأفضل لمن خاف عدم العدل.

أما تعدد الزوجات فهو أمر نادر، يلجأ الإنسان إليه عند الحاجة إليه، ولم توجبه الشريعة على أحد، وإنما أباحته الشريعة بشروط خاصة، ولأسباب داعية.

قال الله تعالى: (ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ) [النساء:3].

- **أسباب تعدد الزوجات:**

أباح الله عز وجل تعدد الزوجات لأسباب عامة وخاصة:

1- أسباب التعدد العامة:

1- معالجة حالة قلة الرجال، و كثرة النساء، صيانة للنساء من التبذل والانحراف.

2- تكثير النسل الذي تكثر به الأمة، ويكثر به من يعبد الله وحده، وتقوى به الأمة المسلمة.

2- أسباب التعدد الخاصة:

1- زيادة القدرة الجنسية عند بعض الرجال، فلا تكفيه زوجة واحدة، إما لكبر سنها، أو لكراهيتها الجماع، أو لطول مدة حيضها.

2- عقم المرأة، أو مرضها، أو سوء طباعها، فقد تكون عقيمة لا تلد، أو مريضة لا تستطيع تلبية رغبات زوجها، أو سيئة الخلق لا تمكِّن نفسها من زوجها.

This file was downloaded from QuranicThought.com

3- كراهية الرجل للمرأة، إما بسبب نزاع بينه وبينها، أو بينه وبين أهلها، فيشتد الأمر، ويتصلب الطرفان، وتستعصي الحلول.

فأباح الله التعدد رحمة بالعباد تحقيقاً لهذه المصالح العظمى التي تعود على الزوجين والأمة بكل خير ومصلحة.

- **شروط تعدد الزوجات:**

1- أباح الله عز وجل للرجل أن يتزوج بأربع نساء فقط بشروط هي:

قدرة بدنية يتمكن بها من الجماع.. وقدرة مالية يتمكن بها من الإنفاق.. وقدرة على العدل بين الزوجات.

فإن خاف أن لا يعدل بين زوجاته، فليس له أن يتزوج إلا واحدة، أو ما ملكت يمينه؛ لأن ملك اليمين لا يجب عليه القسم لها.

2- لما أباح العليم الحكيم تعدد الزوجات نهى أن يكون ذلك بين الأقارب الذين تجمعهم نسب قريبة جداً كالجمع بين الأختين، أو بين المرأة وعمتها أو خالتها، لما يجره من قطيعة الرحم، وإشعال نار العداوة بين الأقارب، فإن الغيرة بين الضرات شديدة جداً.

عَنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ رَضِـيَ اللهُ عَنْـهُ أَنَّ رَسُولَ ا, ﷺ قَالَ: «لا يُـجْـمَعُ بَـيْنَ المَرْأةِ وَعَمَّتِـهَا، وَلا بَـيْنَ المَرْأةِ وَخَالَتِـهَا». متفق عليه[1].

- **حكم الزواج بأكثر من أربع:**

لا يجوز للرجل أن يجمع في عصمته أكثر من أربع زوجات في وقت واحد.

(1) **متفق عليه**، أخرجه البخاري برقم (5109), واللفظ له، ومسلم برقم (1408).

This file was downloaded from QuranicThought.com

وفي هذا المباح غنى وكفاية، فهو يلبي حاجة الرجل للجماع في كل يوم مع مرور كل شهر، بسبب نزول الحيض بمقدار أسبوع لكل واحدة منهن.

ويسد الباب أمام الانحراف، أو ما قد يتخذه بعض الرجال من العشيقات والخدينات، ويحمي النساء من الجور عليهن بسبب العجز عن القيام بحقوقهن.

قال الله تعالى: (ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ) [النساء:3].

- **حكم نكاح امرأة المفقود:**

إذا تزوجت امرأة المفقود فقدم الأول قبل وطء الثاني فهي للأول.

وإن قدم بعد الوطء فله أخذها زوجة بالعقد الأول بدون طلاق الثاني، ويطؤها بعد إكمال عدتها، وللأول تركها مع الزوج الثاني، ويأخذ قدر الصداق الذي أعطاها من الثاني.

- **حكم نكاح الأَمة:**

لا يجوز وطء امرأة في الشرع إلا بنكاح أو ملك يمين، وقد أباح الله عز وجل للمسلم أن يتزوج المرأة الحرة، ورخص سبحانه في الزواج من غير الحرة في حالة الفقر مع مشقة الانتظار، فإذا خاف الإنسان العنت، ووجدت المشقة، حل الزواج من المؤمنات غير الحرائر اللواتي في ملك الآخرين.

ويصح هذا النكاح بثلاثة شروط:

This file was downloaded from QuranicThought.com

أن تكون الأَمَة مؤمنة.. وأن يعقد عليها عقد نكاح.. وأن يدفع لها الصداق.

قال الله تعالى: (ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ) [النساء:25].

- **حكم نكاح مُلك اليمين:**

لا ينكح عبد سيدته؛ لأنه مملوك لها، ولا ينكح سيد أمته؛ لأنه يملك وطأها بملك اليمين، فلا يحتاج لعقد نكاح.

ومن حَرُم وطؤها بعقد نكاح حَرُم وطؤها بملك يمين إلا أمة كتابية، فلا يجوز نكاحها، ويجوز وطؤها بملك يمين.

- **حكم أم الولد:**

أم الولد: هي الأمة التي حملت من سيدها وولدت له.

فهذه يجوز لسيدها وطؤها وتأجيرها كالأمة، ولا يجوز بيعها ولا هبتها ولا وقفها كالحرة.

وتعتد بحيضة واحدة يُعلم بها براءة رحمها.

- **حكم نكاح المسبيات:**

النساء المسبيات في الجهاد الإسلامي تستبرأ أرحامهن بحيضة واحدة، يُعلم بها خلو أرحامهن من الحمل، فإذا تم الاستبراء جاز نكاحها إن أسلمت أو كانت كتابية، فيطؤها ويباشرها من غير عقد نكاح؛ لأنها حلال له بملك اليمين.

This file was downloaded from QuranicThought.com

- **حكم تزويج المملوك:**

1- العبد المملوك إذا طلب من سيده نكاحاً زوّجه أو باعه؛ لأنه إذا لم يزوج وقع في الحرام.

2- إن طلبت الأمة من سيدها النكاح وطئها، أو زوّجها، أو باعها، ليعفها عن الحرام.

قال الله تعالى: (ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ) [النور:32].

This file was downloaded from QuranicThought.com